

(القرار رقم ١٦٨٨ الصادر في العام ١٤٣٨ هـ)

في الاستئناف رقم (١٦٨٣/ز) لعام ١٤٣٥ هـ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

في يوم الاثنين الموافق ١٦/٥/١٤٣٨ هـ اجتمعت اللجنة الاستئنافية الضريبية المشكلة بقرار مجلس الوزراء رقم (٤٧٣) وتاريخ ١٤٣٦/١١/٩ هـ ، والمكلفة بخطاب معالي وزير المالية رقم (٢٢) وتاريخ ١٤٣٧/١/١ هـ القاضي باستمرار اللجنة في نظر استئنافات المكلفين والمصلحة (الهيئة العامة للزكاة والدخل حالياً) قرارات لجان الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية فيما يخص الزكاة وكذلك فيما يخص الضريبة مما يدخل ضمن النطاق الزمني لسريان نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٣٢١) وتاريخ ١٣٧٠/١/٢١ هـ وتعديلاته وفقاً لما جاء في الفقرة (ب) من المادة (٨٠) من نظام ضريبة الدخل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١/م) وتاريخ ١٤٢٥/١/١٥ هـ ، وقامت اللجنة خلال ذلك الاجتماع بالنظر في الاستئناف المقدم من مؤسسة (أ) (المكلف) على قرار لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية الثانية بجدة رقم (٢٤) لعام ١٤٣٥ هـ بشأن الربط الزكوي الذي أجرته الهيئة العامة للزكاة والدخل (الهيئة) على المكلف لعام ٢٠١٠ م .

وحيث تلفت هذه اللجنة خطاباً من المكلف بتاريخ ١٤٣٨/٥/٤ هـ تضمن رغبته سحب استئنافه لانتهاء الخلاف بعد الوصول إلى تسوية مع الهيئة، وبناء على سحب المكلف لاستئنافه فإن قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الثانية بجدة رقم (٢٤) لعام ١٤٣٥ هـ بشأن الربط الزكوي لعام ٢٠١٠ م يُعد نهائياً.

القرار

لكل ما تقدم قررت اللجنة الاستئنافية الضريبية ما يلي:

أولاً: الناحية الشكلية.

انتهاء حق مؤسسة (أ) في الاستئناف على قرار لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الثانية بجدة رقم (٢٤) لعام ١٤٣٥ هـ بشأن الربط الزكوي لعام ٢٠١٠ م.

ثانياً: يكون هذا القرار نهائياً بعد تصديق وزير المالية.

وبالله التوفيق،